سؤال على الهاتف - إذاعة القرآن الكريم)631(- لفضيلة الشيخ أ.د. سعد الخثلان

سعد الخثلان

في مثل هذا المساء يطيب اللقاء على مائدة العلم والافتاء في برنامجكم سؤال ام عبد الله تفضلي بالسؤال. سؤال قال من رسائل الجوال هذا السؤال وصلنا من احد الاخوة يقول سؤال سؤال - 00:00:00

على الهاتف يقول عليه الصلاة والسلام من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين. سؤال على الهاتف برنامج يصل السائلين بمجموعة من العلماء المعتبرين. عبر اثير اذاعة القرآن الكريم من المملكة - 00:00:23

عربية السعودية بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلاة وسلاما على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. سلام عليكم ورحمة الله وبركاته. ومرحبا بكم احبتنا الكرام الى حلقة جديدة من برنامج الفتاوى سؤال على الهاتف - 00:00:51

ضيف حلقتنا هو معالي الشيخ الدكتور سعد بن تركي الخثلان عضو هيئة كبار العلماء. في بداية حلقتنا نرحب بمعاليه. فاهلا ومرحبا بكم معالي الشيخ اهلا حياكم الله وبارك فيكم وحيا الله الاخوة المستمعين - 00:01:07

حياكم الله معالي الشيخ واولى الرسائل التي وصلتنا في هذه الحلقة. هنا احد الاخوة لم يذكر اسمه يقول هل النظرة المحرمة بشهوة اه تنقظ الوضوء ام لا الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه ومن اهتدى بهديه الى يوم الدين - 00:01:22

اما بعد فان النظر المحرم نظر الرجل الى المرأة الاجنبية وهكذا ايضا نظر المرأة الاجنبية الى الرجل بشهوة هذا قد نهى الله تعالى عنه فقال الله عز وجل قل للمؤمنين يغضوا من ابصارهم - 00:01:42

ويحفظوا فروجهم ذلك ازكى لهم ان الله خبير بما يصنعون وقل للمؤمنات يغضضن من ابصارهن ويحفظن فروجهن فامر الله تعالى المؤمنين والمؤمنات بغض الابصار فالرجل لا يجوز له ان ينظر الى المرأة الاجنبية مطلقا - 00:02:04

والمرأة لا يجوز لها ان تنظر الى الرجل بشهوة اذا خالف المسلم او المسلمة فانه يأثم بذلك واما اثر ذلك على الطهارة فان كان قد تبع هذه النظرة خروج شيء - 00:02:24

خروج مذي فان الطهارة انتقض اما اذا لم يخرج شيء وانما مجرد نظر من غير خروج شيء مع هذا النظر فان الطهارة الصحيحة النظر في حد ذاته لا ينقذ لا ينقض الوضوء - 00:02:51

لكن آآ ان آآ الذي ينقض الوضوء هو ما قد يخرج بسبب ذلك النظر اذا كان لم يخرج اه منه شيء كالمذي فبهارته صحيحة ووضوءه صحيح اما اذا خرج منه شيء - 00:03:12

فان كان هذا الخارج كان آآ مذيا فان الوضوء ينتقض وعليه ان يغسل فرجه وان يتوضأ وان يغسل او ينضح هذا المذي الخارج نعم احسن الله اليكم معالي الشيخ وبركة في علمكم. هنا احد الاخوة ايضا يسأل يقول آآ - 00:03:29

اسأل عن كفارة اليمين وهل الحلف بالطلاق يعتبر من ضمن اليمين التي تكفر اه كفارة اليمين هي التي ذكرها الله تعالى في قوله سبحانه لا يؤاخذكم الله باللغو في ايمانكم - 00:03:53

ولكن يؤاخذكم بما عقدتم الايمان فكفارته اطعام عشرة مساكين من اوسط ما تطعمون اهليكم او كسوتهم او تحرير رقبة فمن لم يجد فصيام ثلاثة ايام ذلك كفارة ايمانكم اذا حلفتم - 00:04:13

واحفظوا ايمانكم كذلك يبين الله لكم اياته لعلكم تشكرون فبين الله سبحانه وتعالى في هذه الاية انه لا يؤاخذ عباده باللغو في الايمان والمراد باللغو في الايمان ما يجري على اللسان من غير قصد - 00:04:30

اي من غير قصد عقد اليمين كأن يقول لا والله وبلى والله ونحو ذلك ولكن يؤاخذكم بما عقدتم الايمان اي بما قصدتم عقد اليمين عليه فهذا يؤاخذ به الانسان اذا حلف الانسان - 00:04:49

على ان يفعل شيئا او ان يترك شيئا ثم حنث في ذلك فلم يفعل ما حلف عليه او انه فعل ما حلف على تركه فهنا تجب عليه كفارة اليمين وهذه الكفارة بين بينها الله عز وجل في هذه الاية - 00:05:09

كفارته اطعام عشرة مساكين من اوسط ما تطعمون اهليكم طعام عشرة مساكين و في طعم عشرة مساكين وهذا الاطعام اختلف العلماء في قدره فقيل انه نصف صاع القول الثاني وهو الاقرب - 00:05:30

ان المرجع في ذلك الى العرف ما عده الناس اطعاما فهو اطعام وهذا اختاره ابن عباس ابن تيمية وجمع من محققين من اهل العلم وذلك لان الله تعالى اطلق الاطعام - 00:05:52

ولم يقيده ولم يثبت في السنة ايضا تقيده بحد معين والتحديد باب التوقيف فالاقرب والله اعلم ان المرجع في ذلك الى العرف فيطعم عشرة مساكين بما يكفيهم واذا كان العرف في البلد ايضا انه - 00:06:06

ان الناس يعتدمون. مهم فيكون مع هذا الطعام ادام او كسوتهم كذلك ايضا الكسوة تكون بما تعارف عليه الناس او تحرير رقبة ولا يوجد رقاب في الوقت الحاضر قد انقرض الرق الان اصبح ممنوعا في جميع دول العالم - 00:06:27

فالرق انقرص سيبقى اطعام عشرة مساكين او كسوتهم فمن لم يجد فصيام ثلاثة ايام يعني ان لم يجد آآ الاطعام او الكسوة او تحرير رقبة فانه يصوم ثلاثة ايام. مهم - 00:06:49

ذلك كفارة ايمانكم اذا حلفتم واحفظوا ايمانكم وامر الله تعالى بحفظ اليمين لا يتساهل الانسان في الايمان واذا حلف فانه يعظم هذه اليمين نجد مع الاسف الشديد ان اه بعض الناس وربما نقول كثيرا من الناس - 00:07:05

يتساهلون في الايمان نسمع احيانا في المجلس الواحد عدة ايمان و يتساهلون فيها ولا يحفظون ايمانهم فاقول ينبغي للانسان الا يحلف الا عند الحاجة واذا حلف آآ يعظم هذه اليمين - 00:07:24

فان حلف في يمينه فيكفر كفارة يمين واما بالنسبة لسؤاله عن الحلف بالطلاق فاولا ينبغي للمسلم ان آآ الا يلجأ للطلاق الا عند وجود الحاجة الملحة واذا حصل من الزوجة نشوز - 00:07:45

فانه يعالج هذا النشوز بما ارشد اليه ربنا عز وجل في قوله واللاتي تخافون نشوزهن فعظوهن واهجروهن في المضاجع واضربوهن فان اطعنكم فلا تبغوا عليهن السبيل الى ان الله كان عليا كبيرا - 00:08:07

فاذا لم تنفع هذه المراحل الثلاث من العلاج فيكون التدخل الخارجي مم فابعثوا حكما من اهله وحكم من اهله ان يريد اصلاحه يوفق الله بينهما كل هذه الخطوات تكون قبل الطلاق - 00:08:23

فاذا لم تنفع جميع الحلول واصبح استمرار النكاح عنة ومشقة ولا يحقق المقصود منه فيطلق الرجل امرأته طلقة واحدة في طهر لم يجامعها فيه هذه هي السنة فاذا فعل ذلك فان هذه الزوجة تكون - 00:08:41

اه رجعية يعني له الحق في مراجعتها ما دامت في العدة كانت ممن تحيض آآ ثلاث حيض ان كانت ممن لا تحيض اه فثلاثة اشهر فهذه المدة مدة كافية لكي - 00:09:02

يراجعها ان كان له رغبة فيها وبذلك فانه لن يندم لن يندم على طلاقه كونه قد مضت عليه هذه المدة للغالب ان من مضت عليه هذه المدة قرابة ثلاثة اشهر - 00:09:19

وانه لم يراجع امرأته فيها اه انه ان نفسه قد طابت منها وانه لا يرغب فيها فلا يندم وايضا لا يحتاج الى ان يستفتي عن مسائل الطلاق لكن الواقع ان بعض الناس يجعل الطلاق على لسانه يهدد به في مدخله وفي مخرجه - 00:09:32

ويحلف به فاذا حلف به بان قال بان يعني جعله طلاقا معلقا مراد كثيرا من العامة بالحلف بالطلاق ان يجعله طلاقا معلقا بان يقول

عليه الطلاق ان لم تفعل كذا عليه الطلاق ان فعلت كذا - 00:09:52
عليه الطلاق آآ آآ ان لم آآ يوجب هذا المدعو دعوته لضيافته فتجد انه يحلب الطلاق لتأكيد امر اه او لمنع المرأة من امر. هم او الحس فهذا هذا يسميه الفقهاء بالطلاق المعلق - 00:10:09
الطلاق المعلق هذا الذي يقصد كثير من الحلف والطلاق يقصدون هذه الصورة يقصدون الطلاق المعلق الذي يقصد المطلق معه حسا او منعا او تصديقا او تكذيبا وهذا الطلاق المعلق اختلف الفقهاء في - 00:10:32
آآ اثره هل يقع الطلاق معه او لا يقع الجماهير الفقهاء على انه يقع وهو المذهب عند الحنفية والمالكية والشافعية والحنابلة مذاهب الاربع على انه يقع وذهبت طائفة من اهل العلم الى ان - 00:10:48
آآ انه ينظر نية ذلك المطلق. فان كان لا يقصد الطلاق وانما قصد حثا او منعا او تصديقا او تكذيبا فانه يكون حكمه حكم اليمين ولا يقع الطلاق وانما يكون عليه كفارة يمين - 00:11:07
وهذا القول اه النصارى وابو العباس ابن تيمية رحمه الله واصبحت عليه الفتية الان في العالم الاسلامي كل تقريبا معظم بلدان العالم الاسلامي على رأي ابي العباس ابن تيمية في هذه المسألة - 00:11:23
وفيه توسعة على الناس لكن ينبغي ايضا اشعار من وقع منه ذلك بان اكثر اهل العلم على ايقاع الطلاق ونقول هذا من الناحية النظرية اما من جهة الفتيا في قضية بعينها - 00:11:42
فالذي ارى انه لا يفتى في ذلك عبر وسائل الاعلام ولا عن طريق الهاتف ولا بواسطة وانما من وقع منه الطلاق يذهب الى دار الافتاء وسماحة مفتي عام المملكة عنده مكتب خاص بالطلاق - 00:11:56
حتى يظبط لفظه وقصده نيته وحالته النفسية ودرجة غظبه وحالة المرأة من جهات الطهر وعدمه هذه الامور كلها تحتاج الى دراسة. مهم. ثم يفتى بعد ذلك بوقوع الطلاق من عدمه - 00:12:12
احسن الله اليكم معالي الشيخ وبارك في علمكم. اه معالي الشيخ اه بعظ من العامة يصير الى صيام ثلاثة ايام. البعظ منهم عندما الانسان يريد ان يكفر يقول في الصيام ثلاثة ايام - 00:12:28
ولا لا يعني يبدأون بي الاطعام او بالترتيب الذي اتى في تكفير الايمان هذا يعتبر خطأ ولا تحصل براءة الذمة بهذا لان لانه لا يصار الى الصيام الا عندما لا يستطيع الاطعام اطعام مساكين او كسوتهم وتحرير رقبة - 00:12:40
فان الله تعالى قال فمن لم يجد فمن لم يجد فصيام ثلاثة ايام بعض العامة ينصرف ذهنه في كفارة اليمين الى صيام ثلاثة ايام وهذا غير صحيح فلا يسار للصيام الا عند العجز عن الاطعام او الكسوة او تحرير الرقبة - 00:13:01
نعم احسن اليكم معالي الشيخ وبركة في علمكم. اه ايضا البعض يسأل يقول كيف ادفع هذه الكفارة؟ هل اه يعني اجتهد ان يكون اناس من الاقارب او من الجيران او آآ يعني اذهب الى الجمعيات الخيرية وادفعها اليهم - 00:13:20
الله تعالى قال اطعام عشرة مساكين من يصدق عليه وصف اه المسكنة ويشمل كذلك الفقراء من باب اولى لان الفقير اشد حاجة من المسكين وآآ الفقير هو الذي لا يجد شيئا - 00:13:39
او يجدوا دون نصف الكفاية والمسكين هو الذي يجد نصف الكفاية او اكثره دون تمام الكفاية فمثلا من كان دخله الشهري لا يكفي الى اخر الشهر هذا يعتبر من المساكين - 00:13:55
من كان دخله الشهري لا يكفيه الى اخر الشهر هذا يعتبر من المساكين والمساكين والفقراء موجودون لكن بعض الناس ربما لا لا يبحث عنهم والا هم يعني موجودون فاما ان يبحث عنهم - 00:14:12
يعطيهم الاطعام في هذه الكفارة او انه يعطي قيمة هذا الاطعام لجمعية خيرية والجمعية الخيرية تشتري طعاما وتوزعه على عشرة مساكين والجمعيات الخيرية ايضا عندها قوائم باسماء الفقراء والمساكين فاما ان ان يجتهد في - 00:14:30
اعطاء هذه الكفارة بعشرة مساكين يجتهد هو بنفسه وبما يغلب على ظنه ان هذا المعطى انه فقير او مسكين او انه يسلم ذلك للجمعية الخيرية ويبين لهم انها كفارة يمين - 00:14:53

احسن اليك معالي الشيخ بركة في علمكم نستقبل اتصالا من الاخ يحيى. فظل يحيى تحية. السلام عليكم. عليكم السلام ورحمة الله. حياك الله. الله يحفظك. تفضل بسؤالك يا هلا. حياك الله يا شيخ. اهلا حياكم الله بارك الله فيك. وفيك وجميع المسلمين. نفع الله لنا ولكم وجميع المسلمين ان شاء الله. امين - 00:15:07

في سؤال بارك الله فيك كنت ذاك اليوم انا مسافر من الرياض الى الشرقية وواصلت حتى حتى اذن العشاء وانا بطن الديرة دخلت معهم يقول من دخلت في احد المساجد - 00:15:26

وهم طبعا يصلون العشاء وانا اساسا اني نية المغرب طافتني ركعة معهم وبعدين عجزت اتمكن كيف اعمل لانه صار في ثلاث ركعات باقي اه بالنسبة صلاة العشاء بالنسبة لي انا ثلاث ركعات صليت معه - 00:15:39

وركعة ما صليتها معهم بعدين تخربطت ما ادري كيف اسوي عاد قطعت الصلاة وصليت من جديد المغرب والعشاء لكن هم الان هم مقيمون وانا مسافر نعم هم مقيمين وانا مسافر. نعم. ايه. وهم صلوا ركعة - 00:15:58

ايه دخلت معهم نعم صلوا ركعة بقى لهم كم؟ ثلاث ركعات. نعم. بالنسبة لصلاة العشاء. بالنسبة انا دخلت معهم بهالثلاث الركعات نعم. تعرف جلس التشهد الوسط همن قمنا ثنتين وجلسوا وسلم - 00:16:15

انا ما ما كيف يعني افعل بهالحالة هذي سلمت اتصالات من جديد المغرب والعشاء بعدين نعم اه اول يعني فعلك صحيح يعني كونك اعدت الصلاة وصليت وحدك ايه لا صليت مع الجماعة بريئة لكن مستقبلا ستستفيد - 00:16:32

مثل هذا تدخل معهم ما دام انهم قد صلوا ركعة تدخل معهم وتسلم مع الامام مم. وبذلك تكون قد صليت ثلاث ركعات اه الحمد لله وائتمام اتمام المسافر بالمقيم لا بأس به ويلزمه الاتمام فيما في الصلاة التي تقصر مثل صلاة مثلا - 00:16:50

اه الظهر او العصر او العشاء اما صلاة المغرب فهي اصلا غير مقصورة. نعم. فهي تصلي ثلاث ركعات. فما دمت دخلت معهم صلوا ركعة وهم يصلون العشاء فتسلم مع الامام وبذلك تكون قد صليت ثلاث ركعات - 00:17:10

نعم ايه بس انت عفوا ساهم يعني لاني صليت معهم ركعة وجلست تحيات الوسطى ما يضر يعني انت تجلس احيانا في يعني في غير موضع الجلوس بالنسبة لك كم؟ هذا حتى لو لم تكن مسافرا لو لم تكن مسافرا واتيت لامام مثلا في صلاة المغرب وقد صلى ركعة اتيت معه في الركعة الثانية فانه سيجلس - 00:17:26

وهي بالنسبة لك الركعة الاولى. نعم. جلست للتشهد بعد الركعة الاولى بالنسبة لك. وبالنسبة للامام بعد الركعة الثانية. هذا هذه يعني هذا الاختلاف لاجل متابعة وهذا لا يظر هذا لا يظر يتسامح فيه - 00:17:47

الحمد لله الحمد لله هذي من نعمة الله على عباده هذا فضل من الله وكريم سؤال اخر اخي يحيى. الله يعزك وبارك الله فيك وشكر الله ساعيك وجعلنا ان شاء الله في ميزان حسناتك وينفع بكم ان شاء الله حنا واياكم وجميع المسلمين. امين شكرا وهذي من نعم الله على عباده - 00:18:01

بارك الله فيك كيف تتواصل معاك باهون الشباب واما بنعمة ربك فحدث الحمد لله على كل حال الله يسعدك اثابك الله وجزاك الله خير يا شيخنا حياك الله اه شكرا الاخ الكريم يحيى. اه معالي الشيخ من ضمن الاسئلة التي وصلت عبر جوال البرنامج هنا لاحد الاخوة يقول لدي اه مبلغ في البنك - 00:18:15

وينقص ويزيد وقد حال عليه الحول فكيف زكاته نعم هذا المبلغ الذي يكون في في البنك يزيد وينقص ربما بسبب آآ الدخل الشهري والمصاريف اه لزكاته طريقتان الطريقة الاولى انه يحصي هذا المال احصاء دقيقا - 00:18:38

وما حال عليه الحول منه يزكيه. هذه الطريقة ربما يكون فيها صعوبة لدى كثير من الناس اذ انهم يصعب عليهم ان يضبطوا ذلك ما الذي صرف؟ وما الذي بقي؟ وما الذي حال عليه الحول؟ وما الذي لم يحل عليه الحول - 00:19:01

آآ مع طبيعة الحياة في الوقت الحاضر يصعب ظبط هذا ولذلك فالطريقة الثانية وان يجعل له تاريخا محددا في السنة وان يفترض مثلا انه واحد رمضان الاول من شهر رمظان - 00:19:17

يزكي فيه جميع الرصيد الذي عنده في البنك ما دام قد بلغ نصابا وينوي بذلك دفع الزكاة عما حال عليه الحول وتعديل الزكاة فيما لم

يحل عليه الحول وبذلك لا ينظر الى زكاة رصيده الا مرة واحدة في السنة - 00:19:32
كلما اتى هذا التاريخ وهو في مثالنا السابق واحد رمضان من كل عام ينظر الى رصيده ويزكيه فهذه الطريقة الثانية هي اسهل واضبط نعم الشيخ البركة في علمكم نستقبل اتصالا من الرياض من الاخ محمد تفضلي يا ام محمد - 00:19:53
يعطيك العافية تفضل. الو. السلام عليكم. عليكم السلام اه هل بدي سؤال بس للشيخ؟ يسمعك شيخ نعم. آآ بدي اسأل عن سيارات التأجير التمويلي عن طريق البنك انه هل فيها هل فيها حرام او انه البنك كان لا يملك السيارة - 00:20:13
قبل توقيع العقد اول اشي زي هيك نعم هو البنك يملك السيارة لكن يريد ان يؤجر عليك تأجيرا ينتهي بالتمليك ايه تأجيل انت من التمليك بس انه انا حسب العقد انه صيانة السيارة علي مثلا او اي شي بيحصل بالسيارة علي - 00:20:32
نعم وبيأجرني بيأجرني برضو بقيمة اقساط التأمين على السيارة نعم مم نعم الصورة الشائعة من التأجير مع الوعد بالتمليك هي الصورة الجائزة لانه تأجير حقيقي مع وعد بالتمليك في عند سداد جميع الاقساط - 00:20:49
وهذا الوعد بالتمليك اما بالبيع بسعر رمزي وهو ما يسمونه بالدفعة الاخيرة واما بالهبة آآ هذه الصورة في حد ذاتها هي جائزة المجمع الفقهي الدولي اصدر قرارا في التأجير المنتهي بالتمليك ذكر فيه صورا - 00:21:10
جائزة وصورا ممنوعة وضابط الصورة الممنوعة ان يجتمع عقدان على عين واحدة في زمن واحد ايه. واما ضابط الصورة الجائزة ان يكون تأجيره تأجيرا آآ حقيقيا. وتكون الاجارة فعلية وليست ساترة للبيع - 00:21:30
ويكون هناك وعد بالتمليك وهذه الصورة الشائعة الان لكن يبقى الاشكال هو في قظية قضية احتساب غرامات التأخير عند التأخر آآ في السداد فلا ادري هل هل يعني كتب ضمن بنود العقد - 00:21:49
نعم؟ آآ في غرامة تأخير في بنود العقد اذا تأخر في السداد والخط الشهري في غرامة هذه الغرامة هذه يعني محرمة لا تجوز هذه الغرامة وان كانت يعني بعض المؤسسات المالية - 00:22:09
آآ تدفعها او هي تدعي بانها تدفعها وجوه البر لكن هي بالحقيقة اذا نظرنا الى واقعها هي هي فائدة ربوية وهو نظير ربا الجاهلية عندما يحل الدين على المدين يقول الدائن المدين اما ان تقضي واما ان ترضي - 00:22:27
هذا هو الواقع فعندما تحل الان الدفعة الايجارية فلسان حال البنك انه يقول آآ للزبون يقول له اما ان تسدد هذه الدفعة واما ان نحتسب عليك فائدة ربوية هذا هذا الشرط هذا لا يجوز هذا الشرط - 00:22:46
لا يجوز مطلقا فلو خلا عقد التأجير مع الوعد والتمليك من هذا الشرط لكان جائزا اما مع وجود هذا الشرط فاقل احواله ان فيه شبهة وان كان هناك طائفة من اهل من العلماء المعاصرين - 00:23:05
يجيزون هذا الشرط بشرط ان البنك يدفع آآ يعني لا يأخذ هذه الغرامة وانما يدفعها في وجوه البر ولكن القول الراجح وهو الذي اقر مجموع الفقه الاسلامي برابطة العالم الاسلامي - 00:23:21
ان هذا محرم وانه لا يجوز وهو الاقرب عندي والله اعلم انه لا يجوز مطلقا فيا شيخ بس على تسديد الاقساط قبل نزول الغرامة وما في ما في اي اشكال - 00:23:34
نعم بقول احرص على تسديد القصد او الدفعة الشهرية قبل نزول الغرامة هل في اي اشكال ما يدري ما يعرظ له ربما انك تعزم على ذلك ثم تعرظ لك وارد وتحصل لك ظروف - 00:23:49
ولا تستطيع ايوة ايوة لكن يوجد يوجد بدائل هناك مؤسسات مالية اه تمارس التأجير مع الوعد والتمليك من غير اشتراط هذا الشرط ايوة سؤال اخر محمد ماشي يا شيخ ماشي مشكور يعطيكم العافية شكرا جزيلا لك. نستقبل اتصالنا الاخير في هذه الحلقة من الاخ سعد تفضل يا سعد - 00:24:02
السلام عليكم. عليكم السلام ورحمة الله آآ ابغى اسأل سؤال آآ انا كتبت مال في بلد الغربة وارسلته الى بلدي ويحفظ هناك فخروج الزكاة تخرج في آآ مكان هناك كسب المال وانه في بلد - 00:24:23
آآ مثلا حفظه هم. الافضل ان الزكاة تخرج في مكان المال. المكان الذي تحفظ فيه المال هل هو الافظل؟ وان اخرجت في اي مكان لا

بأس اذا مع وجود الحاجة او المصلحة - 00:24:46
الامر في هذا واسع لكن الافظل الافظل ان تخرجي زكاة مالك في في البلد الذي فيه المال حاليا حاليا نعم جزاك الله خير يا شيخ وياك شكرا جزيلا للاخ سعد. معالي الشيخ ايضا اخراج الزكاة هل الافضل ان يكون في نفس البلد - 00:25:01
اه الذي هو فيها الشخص او انه ان احتاجت اه الانسان الى اخراج الزكاة خارج بلده انه يفعل ذلك الافضل ان اخراج الزكاة يكون في البلد الذي فيه المال مال المزكي - 00:25:23
لقول النبي صلى الله عليه وسلم حديث معاذ لما بعثه الى اليمن آآ قال فانهم اطاعوك لذلك فاعلموا ان الله قد افترض عليهم صدقة تؤخذ من اغنيائهم فترد الى فقرائهم - 00:25:40
يعني من اغنياء البلد وترد الى فقراء البلد ولان الفقراء يتعلقون بالمال الذي لدى الانسان فقراء البلد يتعلقون بمال آآ اغنياء البلد فالحكمة تقتضي ان يدفع الانسان زكاته في البلد الذي هو فيه - 00:25:55
هذا هو الافضل وهذا هو الاصل لكن اذا وجد في نقل الزكاة الى بلد اخر وجد حاجة او مصلحة فلا بأس بذلك فالحاجة ان يوجد فقراء في بلد اخر هم اشد فقرا من البلد الذي فيه الانسان - 00:26:17
وهنا تنقل الزكاة لاولئك الفقراء الذين هم اشد فقرا لا بأس بذلك والمصلحة كما لو كان له فقراء ارحام فيريد نقل الزكاة اليهم حتى يكون تكون زكاة وصلة رحم نعم - 00:26:36
معالي الشيخ وبركة في علمكم اذا لم يتضح له من هم اه يعني اكثر حاجة آآ من يحدد آآ الاحوج اذا لم يتضح فالاصل انه يدفعها في البلد الذي هو فيه - 00:26:55
البلد الذي هو فيه لكن يعني الناس يعرفون ذلك غالبا آآ يعني بعض البلدان يغلب على اهلها شدة الفقر وتكون يعني دخولهم الشهرية ظعيفة وببعض البلدان تكون احوالهم ميسورة وحتى الفقراء الموجودون في في تلك البلدان ليس فقرهم شديدا - 00:27:09
فيعني هذا مما يعرفه الناس بمعرفة حال البلد لكن لو اشتبه عليه الامر فالاصل انه يدفع الزكاة الى فقراء البلد الذي هو فيه نعم احسن الله اليكم معالي الشيخ بركة في علمكم. الفقهاء عندما يتحدثون عن هذا الامر واخراج الزكاة من البلد الى بلد اخر. هم يقصدون يعني البلد - 00:27:34
اه صغيرا مدن او اقل من ذلك نعم ويقصدون من بلد الى بلد اخر مسافة قصر. اها. اللي هي ثمانين كيلو يعني اكثر من ثمانين كيلو هذا هو الذي يقصده الفقهاء بنقل الزكاة. الله يحفظكم لان البعض عندما يسمع اه منكم - 00:27:56
مثل هذه الفتاوى ومن غيركم من العلماء يتوقع انها من دولة الى دولة او من جهة الى جهة ربما تكون بعيدة جدا لا ليس هذا المقصود المقصود من بلده الى بلد اخر مسافة قصر - 00:28:15
او اكثر. نعم. او نعم مسافة قصر او اكثر. نعم احسن اليكم معالي الشيخ وبركة في علمكم شكرا لمعالي الشيخ الدكتور سعد بن تركي الخثلان عضو هيئة كبار العلماء نجاب على اسئلة المستمعين - 00:28:27
المستمعات المستمعات في هذه الحلقة. شكرا جزيلا وشكرا لكم واخوتي المستمعين. شكرا لكم انتم ايضا احبتنا الكرام وهذه التحية من محدثكم فيصل بن جديان العتيبي. ومن مخرج البرنامج ماجد ابن راشد الدباس - 00:28:40
استودعكم الله والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته على المودة والاخاء نلتقي واياكم على مائدة من موائد الافتاء. سؤال. سؤال على الهاتف - 00:28:53